

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المصطلح

سؤال بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
 هل من سائل للعبادة سؤال يقال ان امره عقدها ولها
 وكان رصاها بالسكوت لانها في حكم البكر الجواب انه رنا
 بها من علققت فان حكمها حكم البكر سؤال يقال ان امره
 طلقت واسحقت الشما وتسعه امنا لقل الدحول الجواب
 انه تخالها نصف درهم ثم طلقتها فاسحقت حسنة ودرهم سؤال
يقال ان امره وطبها وحين في يوم واحد الجواب انها كانت
 حاملا فطلقها الا دل ثم وضعت فزوجهها المأخر وكان من ذوات
 الجفاف سؤال يقال ان فضل صلوات اول الوقت ووجبت
 عليه الاعاده في اخر الوقت الجواب انه ضلاليه الخ لقدينا
 فانه لا يخبره فوجت عليه الاعاده سؤال يقال ان امره ورجل
 رنيا عالين بالتحريم ولم نوح عليهما احد الجواب
 انه علق البلاق بالوط يقع بالثقا الخائنين وتمام الوط رنا لانها
 منذ بانث بالثقا الخائنين حيث كانت هذه التظليقة بالثقة وماخذ
 دخل بها المهدا فلا يلزمه الا حد ولا مهر وحق الولد بالمأجل سؤال يقال
 بلق سؤال يقال ان امام صلا يقوم وفسدت صلاته ورجب
 تغرب من بعده ووجب هدم المسجد الذي صلوا فيه وطلقت زوجته
الجواب ان رجلا قال لزوجه خالفتك عليه سؤال يقال ان
 لك وله يخرج من ملكه والطاهر انما شهد الشهود بذلك فقبلها
 مسجد ثم تزوج المراه رجلا اخر وصلا في ذلك المسجد وصلا بعده الشهود
 الذي شهدوا ان الارض للمراه وهم عالمين انها ليست لها ثم استخفت الارض
 للغير فانها تقصد صلاة الامام لكون المسجد عصبا وينفسخ نكاح زوجته
 وهدم المسجد لونه سبل حق العير ويعودوا الشهود الذي شهدوا بالارض

سؤال

سؤال يقال ان حوجب جسده في دين غيره الحواسن وكان
 عبدا روهونا فاعقده سيده وكان قصده اكثر من الدين وسيله مسرا
 فانه يخرج طيبه لرس ويحبس العبد المعتوق في الدين مع انه حرة
 توفي سيده سؤال يقال ان عبدا فق وضعتوا الجواب انه
 بان مادونا توكل من شتره من سيده يعقده فاسد فادون
 له الزكوة ان نقص خمسة فوثب بنه القرض لغيره فحق سؤال
يقال ان نصح الاكل من كبشي ونحوه وهو يسر وكان حاي الجواب
 حيث لم يتمكن من دحه على الوجه المشروع وما يمكن الا تقضيته
 اراد ان يافانا اذا بنا منه رحله او غيرها وعلينا انه لا يعيس بعدها
 حل لنا اكلها ولو عاده وخبير وهذا بنا انه لحقه موته فولد المهدا سؤال
 وان كان موته سبوا يلهم الجواب انه بان من حي فخرم هي وما فيه
 وان راد ذلك حل هو لاهي سؤال يقال ان امره اسحوق
 لا يبيع بعدد والا ختم الاحياء ولا مسافر واما الاحياء ولا يجوز لها
الجواب يقال سؤال يقال ان امره اسحوق
 انه ابنه وماتت قبل العيس لم يمس هذا الولد المقربين سؤال
 فانهم يكونوا العشر سؤال يقال سؤال يقال ان امره اسحوق
يقال ان رجل رصع من نسا وحاذله بزوج بنات سؤال
 ان هذا الرصع رصع من هولا النساء وكان لا يصل الى نطفة الا محتما
 فانه ليس بابي لهسن ولا يحرم هذا الرضاع في الزل بزوج بنات
 واما النسا الذي ارضعته فان من عليه لكونهن زوجات لا يسب
 لانا من عن ابية ولا من عليه سؤال يقال ان امره اسحوق
 من مثل تكافر وحوقتل بعيد قصاص الجواب ان هذا الشلم

كان كافرا في حال قتله للكافر وقد لكا لعبد قبل عبده عوق فان نقل
 به لان العبيد بحال النقل عايد الى الكافر والعبد سوا **سؤال** **قال**
 ان رجل اسحق مثل عبده وفتته **الجواب** ان هذا العبد
 معصوم مثل عبد سيده فان لتبيده قتله ولم يلزم الغاصب فقتله
سؤال **قال** ابن رجل قتل رجلا ولم يمه التصاهر من ان قتله
 من اسحق عليه الغاصب لرمه اربع ديات وان سعى عليه لرمه بواحدة
ديات الجواب ان هذا ابن الشخصين نوا ثابا بالصلاح فأحرم
 ابان من صاحبه عينه وواجبته وانقر وشققها والا حصر بها بان
 راسه فقد اسحق ودينه الميا من راسه قتل هذا الذي صار له اربع
 ديات فله الاعضا فان شادا قتلوه ولرمه اربع ديات او عفوا
 وسلموا بلاش **ديات سؤال** **قال** ان مستولدا ومديروا
 مبيع وام ولد في حال جبرتها **الجواب** ان هذا المديرو والمستولدا
 ارتدوا لحقا بدان الحرب فالهوق قد نزل الموت فقد عتقا وصارا
 احوا **سؤال** **يقال** ابن مبيعا مثلا ولو تبه ظاهر وصلا
 صحح فلما وقع عليه المطر بحسب التوب **الجواب** ان هذا التوب
 فيدم كثيرا كما يوضع دون تطهير فلما وقع تخلف المطر انزل الدم
 بعضه بعضا فصار كل الوضوء الواحد فيه فطهر وضاعى فتبين
سؤال **يقال** ابن مبيعا مثلا وصلا في حجه حتى لو
 الحار ففسدت صلاته **الجواب** ان هذا المبيعا متميم بنحو
 ذكره بالافوق فطهر فوجب عليه استعمال الماء واعاد الصلاة
سؤال **قال** ان قطر بول او دونه لوجب الغسل
الجواب انه اذا حرم من الميت قبل التكليف بول ولو قتل الحار فانه
 لوجب اعاده الغسل وكذا لا يبيح اذا حرم قطره بول فصاعدا
 يمتنع الغسل قبل ان يبول ثم بال ووجب عليه اعاده الغسل **سؤال**

سؤال **قال** ان شاه اوجبت شاه **الجواب** ان هذا في
 لكونه اعم في موضعين حيث قال ما به واحد في غيري والنا واحد
 وما من **سؤال** **قال** ابن حاح حج حجة الاسلام ولم يحل شي
 من المناشك العشرة لم يجد صحاحا لم وحت عليه الاعاده **الجواب**
 انه اذا تد فلزمه الاعاده بحسب **سؤال** **قال** ان
 تارت وقاد نر لمه **سؤال** ان البر بدن وعن الامانة **الجواب**
 ان هذا قارب وطي قال نر لمه اربع للاضداد ولات للسوق
 والمراه المدينة التي ساقرها **سؤال** **قال** ابن رجل راح
 ربح العلكة وحت ربحته **الجواب** ان هذا امر له مفقود بجزء
 فوجب عليها عمله للاول ولست عليه حصة من بل استبرأ ثم طلقها
 فله الرجعة بها لكم اذا لا احقها في هذه الاستبراء فراح في العلكة
 وقد حوت الرجعة **سؤال** **قال** ابن رجلين فوق سطح
 فالاحدهما فسقط فحرمت امره الاخر **الجواب** ان امراته كانت امه من
 لبيت واداني وارشف فذلها فانسخ الملاح **سؤال** **قال** ابن رجل
 فظن امره فحت لاحدها وحرمت على الاخر **الجواب** ان الذي حرمت
 عليه كان معه اربع نسوة والاخر لم يكن معه غيرها **سؤال** **يقال**
 ان رجل دخل مع شاه في بنته له ولاهله في ح الحاجة ثم رجل وقد
 حرمت عليه **قال** لا اهله كلوها فقد حرمت على **الجواب** انه كان
 كافرا ما سلم فابا حرمت عليه لا ندح الشاه وهو على دينه **سؤال**
قال ان رجل حرمت عليه ر وحتة وحرمت عليها سنة لعير
 طلاق ولا فسخ ولا رده ولا طهارا وبعد السنة حلت له **الجواب**

ان هذا الروح وامراته كانا محرمين فاحرموا ولهم ذكر الحج والاعمال
 بل سقا على اجرامها ولم يروا على ذلك حتى حال العام الثاني فحاجوا
 وحلوا بعد ذلك سنو **سؤال** **قال** ابن شاذان شربا خمر او حب
 على احدهما الخلد ولم يحب على الاخر وهما مسلمين معا **الجواب** ان
 احدهما بالغ والاخر صبي او مكر **سؤال** **قال** ابن مخلوق من يحد
 للخلق وهم في تعليم مطيعين لله تعالى **الجواب** ان الملايكة علم
 سبحانه وواعود به الله تعالى **الجواب** وحل ادم عليه السلام كما عهدنا
 سبحانه وتعالى بوجوه النور الى مكة وهو له سكنة وتعا كذا ادم صلوات
 عليه **سؤال** **قال** ابن رجل قال لولده ادا مت فلك من تركي المش
 دهم ولو كنت ابن اخي كان لك عشر لاف درهم **الجواب** ان التركة
 للولاء الف درهم وله ثمان منات وابن فلان مثل خط الاعديين
 ولو كان نوا فاجيه فهو عصبه مستحقا البنات لمثل التركة ولما
 عصبه وهو عسر الالف **سؤال** **قال** ابن سارب نصر ش
 طاهرا فحل لدا له وحرم عليه **الجواب** انه رغب فوق انا في حال
 شره معنى حرم عليه **سؤال** **قال** ابن رجل دفع ال ر وخته كيبا
 وقال لانا ان يقتيه او مرقنيه او يقتيه الى انسان نسمة فانت طالق
 وان لم تخرى ما فيه فانت طالق فاحالت محرم ما فيه ولم يطلق **الجواب**
 انه كان في هذا الكيس لما اذاه وصحته من الماداب ورحم ما فيه
 من عرقه بل لا يخفى الطلاق **سؤال** **قال** ابن حاتم رحا **الجواب**
 فوجب على احدكم العتل والثاني الرحم والقتل والثالث الخلد والرابع
 نصف الخلد والخامس لم يحب عليه **سؤال** **قال** ابن رجل مشرك والنسلا
 محس والثالث بكسر والرابع عبد والخامس محنون **سؤال**

فول

يقال ان امره طلقها زوجها وحاوته ما به حيضة ولم يمسس عدتها برن
 عليها ثلاث حيض **الجواب** ان هذه المرأة حاضتها تحت زوجها جهلا
 وقلتها فلم يمسس عدتها با فوجب عليها عدة كحقيقتها ثلاث حيض
 اخرى **سؤال** **قال** ابن فروج وروخته وحب عليها العدة فلا
 يجوز له يزوج ولا يجوز لها تزوج الا بعينها نقضا العدة **الجواب** ان هذه
 الرخصة رابعة وطلقتها طلاقا حقيقيا فانه لا يجوز له ان تزوج لامرأتان
 دخلت خاتمة واما في ضمير **سؤال** **قال** ابن امرأه طلقت
 وهي حامل ثم وضعت ولم يمسس عدتها **الجواب** ان هذه الرخصة
 في احوالها العدة فاكسفت حاملا ثم وضعت تحنة فانها لا تنقض
 عدتها لانه لا يزوج وهذا على انه قد كان دخل وطيبها الا **سؤال**
 يقال ان روضة كان اللبس لها ولزوجها بعد ثم صار لها ويحسب
 وحدها **الجواب** انه لا يقطع منها اللبس لعارض من مرضى وعوم
 ثم عاد فانه لها وحدها ولا يعود للزوج الا بعد الطلاق فان ارضعت
 لغيره لا يقطع وقيل الطلاق والولادة وفيه **سؤال** **قال** ابن
 ما كزوج عليه ارض ملكه للغير **الجواب** ان هذا الساجد ارضها
 من مالها واستثنى ما فيها من معلومه فانه يجب عليه تسليم ارض
 هذه المدة وقد صدق عليه انه سلم ارضه ملكه لانه قد ملكه بالاشارة
 منه **سؤال** **قال** ابن حالف حلف لا اكل البيض ثم حلف
 لا ياكل ما في هذه الا نأو حدها بيضا فحاله **الجواب** انه تجوز
 الجور لانه لم ياكله خلاصة البيض **سؤال** **قال** ابن شهادة
 الذين رحت على شهادتهم المسلمين **الجواب** ان المسلمين اقاموا
 البيعة ان الودع ماتت على الاسلام وكان مشهودهم ومبين
 والذين انوا مشهود مسلمين ان ابيهم ماتت على ملك الكفر
 وكانت بيعة الذين اولى وارثهم قاتل **سؤال**

لعالم ابن مسليماً بالغا قلا ترك في يومه بلان في عرض اعصاب وجم
 عليه قصي ولا سبق بلذكر الحوائص والعه الهادي ان هذه العرض
 التي لوكت سمية الرضوانا ناسيا لها حتى فرغ من وصو الرضوان
 التاني لادبلك والفاضة حيث نسيها حتى دخل في الصلوة الذي
 الثالث فيه الملكين ومن في ناحبها من الكواع فان هذه تحت علم
 فان تركها ناسيا فلا عاده عليه ولا انت نسوا **سؤال** **يعال اداقا**
 المشه على امراه انها رنت محدثم بشهد عدلان انها رتقا او عدرا
 ولم الشهود الارش ولكن يعال كيف صلا العدلان وقد مالوا الاصح
 تكون العقابله الا واحد ولو هي امنس في حاد واحد لم يقبل لانه
 يكون قد جاز عدلتها الماعل محمد الفاحه الحوائص ان هو لا العدلان
 تزوجها احدها فتشهد انها رتقا او عدرا ثم طلقها وترجها الاخر فتشهد
 عليها انها عدرا او رتقا قبلت شهادتهما وكذا ايضا اذا تزوجها الحاكم فا
 حكم بعلمه **سؤال** **يعال** ابن مسليماً صل مسليماً متعديا ولم يتركه
 القود الحوائص انه رما وهو كافر وما اصابه الشتم الا وقد اسلم فلا
 يلزمه الا الذي فقط وقد صدق عليه انه قتله وقد هو مسلم لان
 العبرن بالمسقط **سؤال** **ابن متوصيين** حوج من بطنه ملا
 الغم لم يطلع من للعهه دفعه ثم طلع دفعات حتى ملا الغم وصار
 حسي والناقص قد استرطط لوع من المعكده **سؤال**
يعال ابن رجل حمل اكله الحوائص ان هذه الام بقوم وهذا الرجل ولد
 البقره نحل ابي العبرن بالام وقد جوا هذه في النسي في زمان دولت
 من امية فكتب اليهم والامس صاحب دعاه اليهم اليهم **سؤال**
 الحولله الذي خلق الام نام في بطون **الانعام**

في حيزه
 بانسنة وصون
 الحوائص ان هذا
 التي ملا الغم فيه

سؤال

سؤال **يعال** ابن ام ولد خويته على ما لنها الحوائص ان هذه
 الام باب روحه لم تزلها طلاقا ناسيا وي حاملها ناسيا
 ثم وصفت عند فقد صارت ام ولد بالوصع ومحرمه عليه لا لاحل
 الطلاق فلا تحل للاب بعد روح اخر فاجم **سؤال** **يعال** ابن سجد
 مثل سبله مسلمانا داره للاسلام في ملكه وحان فقله سمته
الحوائص ان هذا المسلم استقرى دارا او ارضان سبلها مسجد ثم
 اعسر على الشئ فانه يصح ان تستعمل المسجد ان يكون حتى يشون
 حقه ثم يعود مستحدا **سؤال** **يعال** ابن ابن روح ابية اخته
 من النسي الحوائص ان هذا الاب على امراه فاولدها ولد فانه
 لا حق به وله احواله لامه فانه يصح ان يعقد باحد من الابيين
 وكله كرجل من نروحي من سوا احواله لا يصح ولد كرجل من نروحي
 امه جيد احواله فافهم **سؤال** **دكر** رحمه **مس** ولطمه وصل الله على النبي

عنه
 . واجعل المسك سر لا تبوح به . واولا ذي ودا غير مستهم .
 . ودور الاله .
 . اذا ضاق صدر المشوعه **يعال** . قصدر الذي يستودج التواصيق .

نَهْأَلَهْ أَلْمَهْأَلَهْ
أَلْمَهْأَلَهْ